

شرح سنن الترمذي كتاب الصلاة للشيخ المحدث: عبدالله السعد ٩١

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد فتقدم الكلام فيما سبق على حديث عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل فقل واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم - [00:00:00](#) ووصلنا الى حديث حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان بلالا اذن بليل فامرته النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد اذانه. وهذا الحديث رواه آآ عبد ابن حميد في كتابه المنتخب من المسند وكذلك ايضا ابو داود السجستاني في كتابه السنن وادي وقطني ايضا والطحاوي في شرح - [00:00:18](#) ومعاني الآثار وابو محمد ابن حزم في كتاب المحلى من طريق ابي داود وكذلك ايضا آآ ادى وقطني في كتابه السنن وابن الجوزي في كتابه بالعلل المتناهية كلهم من طرق - [00:00:46](#) عن حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر وهذا الحديث اختلف اهل العلم في صحته وضعفه. فذهب كبار الحفاظ الى انه حديث ضعيف بل هو حديث منكر وان حماد رحمه الله حماد بن سلمة قد وهم في هذا الحديث - [00:01:01](#) وان الصواب في حديث ايوب هو ما رواه ما عمر وغيره ان آآ بلالا اذن بليل مرسل بل معظم وليس بموصول بذكرنا فعن ابن عمر. هذا ما ذهب اليه كبار الحفاظ كعلي ابن المديني كما نقل الترمذي هنا وكذلك ايضا - [00:01:20](#) احمد وكذلك ايضا ابو داود السجستاني عندما روى هذا الحديث يساوي اشارة الى انه حديث غير محفوظ و اشار الى علم وكذلك ايضا اه ابو عيسى الترمذي وكذلك ايضا ابو بكر الاسرم وابو حاتم غازي والدارقطني والبيهقي كلهم مع - [00:01:40](#) هذا الحديث وذهب الى تقوية هذا الحديث وتصحيحه آآ ابو محمد ابن حزم رحمه الله لانه روى هذا الحديث في كتابه المحلى وسكت عليه واحتج به. وقد ذكر في مقدمة كتابه المحلى انه اذا احتج بحديث وسكت عليه - [00:02:00](#) ان هذا يفيد الصحة عنده. وانه اذا كان ضعيفا لابد ان يبين علتة ولا يسكت عليه. وهذا منهج واضح في كتابه المحلى نعم وحاول ايضا بعض العلماء المتأخرين ايضا تقوية هذا الحديث وقالوا ان حماد بن سلمة من - [00:02:20](#) وهذا الحديث يقولون رواه ثقة انسقة انسقة والاسناد موصول اذا يكون هذا الاسناد صحيح ويقولون نحن لا انذهب الى تحليل هذا الحديث الا بدليل ولا نعلم ان هناك دليلا على هذا. كما ذهب الى هذا احمد الشافعي رحمه الله وغيره من اهل - [00:02:40](#) اهل العلم ولا شك ان الصحيح هو الاول وهو ان هذا الحديث منكر وليس بصحيح وان الصواب في هذا الحديث انه مرسل عن ويدل على نكارتة اه عدة اشياء. اولاً ان معمر ابن راشد البصري قد خالف حماد بن سلمة - [00:03:00](#) فما عمر ابن راشد البصري آآ ارسل هذا الحديث كما رواه عنه عبد الرزاق فقال عبد الرزاق في كتابه المصنف عن ما عمر ابن راشد عن ايوب ان فعلا اذن بليل - [00:03:20](#) ولم يذكر نافع ولم يذكر ايضا ابن عمر. ولا شك انما عمر ابن راشد احفظ واثقن من حماد ابن سلمة الامر الثاني ان حماد بن سلمة رحمه الله لا شك انه من الائمة الفضلاء وكبار ومن كبار العلماء الا انه رحمه الله - [00:03:33](#) عنده بعض الاوهام والاطخاء. وان حديثه ليس على درجة واحدة بل هو على درجات. وذكرنا فيما سبق ان حديث ابن سلمة ينقسم الى اربع اقسام او الى ثلاثة. وان اعلى هذه الاقسام واصحها هو ما رواه عن ثابت - [00:03:53](#) او عن حميد الطويل لانه موصوف بانه مناسبة الناس في ثابت البناني وكذلك ايضا حميد الطويل كما ذهب الى هذا الامام احمد تغير من الحفاظ والنقاد. والدرجة الثانية من حديثه هي اذا روى عن شيخ لم يتكلم في رواية حماد عنه - [00:04:13](#)

كان نافع بن الأزرق وغيره ممن لم يتكلم في رواية حماد عنهم والدرجة الثالثة في حديثه الشيوخ الذين تكلم في رواية حماد عنهم كابي الزبير المكي وايضا ايوب بن ابي تميمة السخقياني - [00:04:33](#)

ذلك ايضا غيرهم ممن تكلم في رواية في رواية حماد عنهم. من اقسام حديثه هي ما رواه عن قيس بن سعد ما رواه عن قيس ابن سعد اه تكلم في حماد فيما رواه عن شيخه هذا كلاما شديدا - [00:04:52](#)

ذكر الامام احمد او علي ابن المديني ان كتاب حماد عن هذا الشاص قد ضاع. وطبعا لا شك ان الدرجة الاولى صحيحة بل هي في الدرجة العليا من من الصحة والدوجة الثانية طبيعية منها. واما الدوجة الثالثة فالاصل فيها الصحة لا شك في ذلك. لان حماد لا شك انه ثقة من حيث الاجمال - [00:05:16](#)

وان جمهور الحفاظ قد وثقوه فالاصل في روايته عن الشيوخ الذين تكلم في رواية حماد عنهم الاصل فيها الصحة حتى يتبين بالدليل ان حمادا قد اخطأ. والقسم الرابع هو يعني ايضا اذا دلت الادلة - [00:05:36](#)

على ان حمادا قد حفظ هذا الحديث من قيس ابن سعد يكون هذا الحديث ثابتا واذا دلت الادلة والقوانين على ان حماد لم يحفظ فيكون الحديث مردودا فاقول ان الامر الثاني ان حمالة كل في روايته عن ايوب السخقياني - [00:05:56](#)

الامر الثالث ان حماد تفوض بهذا الحديث عن ايوب السخقياني. فاين اصحاب ايوب السخقياني السيقاط الحفاظ؟ كان مالك وغيره من الائمة الذين انهم معروفين برواية عن ايوب السخقياني. فاتفوضه بهذا الحديث يدل ايضا على وهمه وخطأه. والامر - [00:06:14](#) هو ان حديث نافع عن ابن عمر معروف رواه عبيد الله ابن عمر النافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم هذا هو - [00:06:34](#)

حديث ابن عمر كما رواه الثقات الحفاظ. وكذلك ايضا هكذا رواه الزهري عن سالم ابن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر. وهكذا ايضا رواه عبدالرحمن عن زيد ابن اسلم عن ابن عمر هكذا رواه عبدالرحمن عن زيد ابن اسلم عن ابن عمر - [00:06:52](#)

عبدالله بن عمر محفوظ ومعروف وهو ان بلالا يؤذن بليل وليس فيه ان بلالا اذن بليل فامر النبي عليه الصلاة والسلام ان يعيد اذانه. فمن اجل هذه الاشياء الاربعة ذهب كبار الحفاظ وائمة النقاد الى تعليها - [00:07:12](#)

هذا الحديث وانه حديث شاذ مردود ولا شك فيما ذهبوا اليه. نعم جاءت احاديث مرسله واحاديث متصله تفيد بان بلالا قد اذن بليل. وهذه الاحاديث الموصولة كلها لا يصح منها شيء. كلها لا يصح منها شيء - [00:07:30](#)

قد اشعرنا فيما سبق الى شيء من هذه الاحاديث. اول هذه الاحاديث الموصولة هو الحديث الذي معنا وهو حديث حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر. وذكرنا في ما سبق ايضا ما رواه ابو يوسف القاضي عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس ايضا ان بلالا اذن بليل وهذا اسناد موصول - [00:07:50](#)

وكذلك ايضا ما رواه محمد ابن القاسم الاسدي عن الربيع ابن صبيح او عن هشيم عن الربيع بن صبي عن الحسن عن انس ان ايضا بلالا اذن بليل فهذان اسنادان موصولان لكن كلاهما لا يصحان. اما الاسناد الثاني ففيه محمد ابن القاسم الاسري وهو متهوف -

[00:08:10](#)

واما الاسناد الاول الذي رواه ابو يوسف القاضي عن سعيد ابي عروبة عن قتادة عن انس فهذا الاسناد وان كان موصولا الا ان راجح في هذا الاسناد هو الارسال. كما رواه عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي - [00:08:30](#)

فيما رواه الدواء قطني رواه الدواء قطني من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد السقفي عن قتادة عن سعيد عفوا عن سيدنا ابي يعقوب وعن قتادة مرسلا ولا شك ان عبدالوهاب بن عبدالمجيد السقفي من الصفات الحفاظ المقدمين - [00:08:49](#)

عن ابي يوسف القاضي الذي هو مختلف فيه. هناك ممن جوح كالبخاري وهناك من وثقه كالامام احمد ويحيى ابن معين. فلا شك انه مقدم عليه لذلك ادى قطن يرجح الارسال وقال الصواب في هذا الحديث هو الارسال. اما الاسانيد الموصولة فهي كثيرة اولها -

[00:09:05](#)

موسى الايوبي السخقياني من رواية المعمر بن راشد كما اشترنا اليه قبل قليل. وكذلك ايضا ما رواه هشيم عن يونس ابن عبيد عن ان

بلالا اذن بليل وكذلك ايضا ما رواه حميد بن هلال العدوي ايضا من ان بلالا اذن بليل. فهذه ثلاث مواسير - [00:09:25](#)

على ان بلالا اذن بليل وذكروا هذه القصة. وهذه الاسانيد لا شك انها متعددة. وقد اه يقوي بعضها البعض الاخر. وهناك من ذهب الى تقويتها. كما ذهب الى ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله فقواها - [00:09:48](#)

ما الاسانيد الموصولة فكما بين انها لا يصح منها شيء وان الاسير الموصلة بعضها يقوي البعض الاخر ويعني قد تفيد ان لهذا اصلا فموسى القتادة مع حميد مع حميد بن هلال العدوي وحميد بن هلال تكويبا من الطبقة الوسطى من التابعين وقتادة تكويبا -

[00:10:08](#)

يعني من صغار التابعين وليس من صغار جدا لا وانما هو من الطبقة واقعة فقريب من الطبقة الوسطى من التابعين فهذان اسنادان مع ايضا موسى الايوب السخطياني وهو من صغار التابعين. فهذه المواسيل الثلاثة بعضها يقوي البعض الاخر لكن كذلك ايضا القلب لا يطمئن - [00:10:31](#)

لا تقوية هذا الحديث بهذه المواسيل. لان تقريبا يكاد يتفق مخرج هذه المواسيم. لتكون هؤلاء بصريين فقتادة بصوي وايوب بصوي وكذلك خمين هلال العدوي نزل البصرة. فقد يكون كلهم اخذ بعضهم عن البعض الاخر. وكثير ما - [00:10:51](#)

يحصل هذا الشيء والمواسيل انما تتقوى اذا آآ تعددت المخارج واختلفت المخارج فهذا يدل على آآ صحة ما رواه كل آآ تابعي فاذا تعددت المخارج هل يدل على ان هذا الحديث ثابت؟ وان له - [00:11:11](#)

اصلا اصيلا. اما اذا تقارب من المخاوف فلا يقعد بل تكون هناك طويلة على ان بعضهم قد اخذ من البعض الاخر. بالاضافة الى يعني ان هذه القصة ايضا وقع فيها خلاف اخر - [00:11:31](#)

وهو ان ايضا هذه القصة مضوية عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان مؤذنا له يقال له مسروح انه اذن بليل فامر عمر ان ادانه. وهذا ما رواه عبدالعزيز - [00:11:48](#)

ابن ابي رواد عن نافع ان مؤذنا يقال له مسموح اذن بليل فامر عمره ان يعيد اذانه. نعم. وبعضهم قد رواه عن ابن ابي رواد موصولا بذكر نافع عن ابن عمر كما رواه ابراهيم - [00:12:02](#)

عبد الملك ابن ابي محذورة وكذلك ايضا ايوب ابن مدرك ولا شك ان ابراهيم لا يحتج به وقد خالف السقات من اصحاب ابن ابي واد رواه وكيع ابن الجواح وغيره لعل شعيب - [00:12:18](#)

ان حكم ووهو عن ابن ابي وواد عن نافع عن مؤذن يقال له مسروح من مؤذن عمر انه اذن بليل فامر يعيد اذانه. فرواه كما ذكرت ابراهيم بن عبد الملك بن ابي محذورة وايوب - [00:12:32](#)

وآآ ايوب ابن مدرك رواه متصلا بذكر نافع ابن عمر. وابن مدرك لا يحتج به. وكذلك ايضا ابراهيم ابن عبد ابن ابي محذورة كذلك ايضا لا يحتج به وقد خالف السيات كوكيه ابن الجراح السقى الحافظ عندما جعله عن نافعا مؤذن يقال له - [00:12:51](#)

عن عمر ان عمر هو الذي امره نعم فالخلاصة ان حديس حماد لا شك انه حديث منكر ولا يصح وانه معلول كما نص على ذلك في او الحفاظ ولا يمكن ان يجتمع هؤلاء الحفاظ - [00:13:11](#)

على باطل لا يمكن ان يجتمعوا على باطل. فاجتماع في مسألة من مسائل الحديث في الغالب نحن ما نجزم بهذا. لكن في الغالب انهم لا يجتمعون على خطأ كما اشار الى هذا شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في بعض كلامه قال ان اهل ان اهل الحديث اذا اجتمعوا على صحة حديث فهذه - [00:13:29](#)

اه ان هذا الحديث لا شك في صحته واذا اجتمعوا على بطلان حديث فهذا يفيد بان هذا الحديث باطل ولا شك ان هؤلاء من كبار الحكام ومن خالفهم لا يصل الى دراجته - [00:13:49](#)

ومن خالفهم ايضا يعني لهم منهج يختلف عن منهجهم كابي محمد بن حزم رحمه الله وبين فيما سبق ان لابن حزم منهج مستقل في علم المصطلح فما انه لو منهج مستقل في علم اصول الفقه يسير عليه - [00:14:00](#)

وكذلك ايضا لهم من لهم منهج مستقل في علم المصطلح كذلك ايضا له منهج مستقل في علم العقائد. وكل هذا يرجع الى منهجه وهو

يمود على النصوص الجمود على النصوص - 00:14:18

ابن حزم رحمه الله لا يقول بالظاهر في الحقيقة لان الظاهر هو مذهب اهل السنة والحديث وانما هو يجمد على النصوص فكما ذكرنا في قوله تعالى ولا تقل لهما اف ولا تنحرهما يقلن هذه الاية لا تفيد تحويم الصبر - 00:14:32

وانما تفيد منع التأفف فقط وان يقول هناك ادلة اخرى تفيد تحريم الضبط اما هذه الاية فلا تفيد تحريم الضوء ونجيب ونود على قول نقول كل عربي يفهم ان هذه الاية تفيد منع الضبط - 00:14:51

يعني كل شخص يفهم يقرأ يتكلم العربية يعرف ان هذه الاية تفيد من باب اولي. فذلك ايضا في حديث ابي هريرة في النهي عن البول في الماء واكد قال لو شخص بال في قنينة ثم صب هذا البول في مال ما خالف هذا النهي. ولا شك كل شخص يعرف ويفهم -

00:15:07

ان المقصود هو منع البول في هذا المأوى سواء كان انسانا يعني يبول بنفسه او يصب هذا البول بواسطة الاخوة فكل هذا داع في النهي ولا شك في ذلك. فهو رحمه الله عنده جمود وليس عنده قول بالظاهر - 00:15:26

ويعني هناك تقريبا لا يوجد حسارة على منهجه ممن اتى بعده. نعم يعني داوود ابن علي الظاهري كذلك ايضا عنده نفس هذا المنهج الا ان المنقول عن داوود ابن علي الظاهري رحمه الله ليس بكثير. يعني اقواله في باب الفقيهاة وما شابه ذلك ليست - 00:15:44

فسيوة وليس هناك كتابا موجودا لداوود ابن علي الظاهري فكتبه ضاعت ولم يبق منها شيء. وكذلك ابن داوود محمد ابن داوود ايضا على منهج ابيه ولا يعلم ايضا يعني له طبعاً له كتاب في الادب لكن في الشرعيات والفقيهاة لا نعلم انه له كتابا موجودا - 00:16:04

بخلاف ابن حزم فله كتب كثيرة مطبوعة بالذات المحلى فمن سبق بن حزم من اتى بعد بن حزم لا نعلم ان هناك يعني من سواه على منهج ابن حزم تماما. نقل عن كثير من الناس انهم - 00:16:27

انه ظاهرية كثير من الناس نقل انهم على مذهب ابن حزم ممن اتى بعده وقد اه كتبت رسالة فيما اظن في ذلك في جمع علماء من انتسب الى الظاهرية وفيما اظن نوقشت هذه الرسالة في الجامعة الاسلامية في المدينة. اظن نوقشت ولا يعني لا زال صاحبه يجمع -

00:16:42

فيها ما اذكر فهناك كثيرين ممن انتسب الى هذا المذهب لكن ما كان لكن لا يسير تماما على منهج ابن حزم وهو لواق جمود على الظاهر وكذلك ايضا حتى المعاصرين ممن ينتسب الى مذهب اهل الظاهر كشيخنا ابو تراب الظاهري وكذلك ايضا شيخنا - 00:17:03

الاخر ابو عبدالرحمن بن عقيل ايضا هم ليسوا على هذا المنهج وان كانوا هم ينتسبون الى الله لكنهم في الحقيقة ليسوا على هذا المنهج لان هذا المنهج لا يمكن ان - 00:17:23

يسار عليه ابدأ انه المنهج لا شك يعني يعرف الانسان خطأ هذا المنهج فهم لا يسيرون على هذا المنهج الذي يسير عليه ابن حزم وهو القول بالحرفية والجمود الشديد والاغراق في الجمود - 00:17:33

على النصوص نعم وهناك يعني من اهل العلم ممن اقترب من هذا المنهج الصنعاني وكان وصديق حسن خان وبعض المنتسبين للحديث في هذا الوقت وفي هذا الزمان. يعني ميلهم الى هذا المذهب - 00:17:48

جعل بعض اقوالهم فيها ضعف. فتجد ان في اقوال الصنعاني اقوال يعني فيها شذوذ وفيها ضعف بسبب ميله الى هذا المنهج ذلك الشوكان ايضا مثله. فتجد الشوكان في عندما اجاب عن حديث ابي هريرة الذي في مسلم ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال -

00:18:08

عما وكان ابن ام مكتوم كما في السنن قال آآ هل تسمع النداء؟ قال لا قال لا اجد لك رخصة. قال اجد لا اجد لك رخصة قال ان هذا الحديث لا يدل على وجوب صلاة الجماعة وانما قصر الامر في هذا الحديث انه يدل على انه يجب الاتيان الى مسجد الرسول فقط

وان هذا الحديث لا - 00:18:28

يتحدث الا عن المسجد ورسوله صلى الله عليه وسلم. يعني خلاف خلاف الحديس وخلاف شيخ الحديس وظاهر الحديس فالمسجد والرسول عليه الصلاة والسلام لا يلزم الناس بالاتيان اليه وانما الذي يلزم به المرء المسلم هو ان يأتي الى المسجد. ويصلي مع الجماعة

هذا هو المطلوب - 00:18:48

سواء أتى إلى هذا المسجد أو المسجد الآخر. لا شك أن المسجد الرسول عليه الصلاة والسلام أولى من غيبة. لكن المقصود بهذا الحديث وهذا الذي يعني واضح من سياق الحديث ومن مفهومه ولفظه أن المقصود هو أن يصلي الإنسان مع الجماعة وليس المقصود هو أن يأتي إلى مسجد معين - 00:19:07

وأيضا تجد أن صديق حسن خان رحمه الله زاد أيضا في اتباعه لهذا المنهج فتجد في شرحه أنه لكتاب الشوكاني رحمه الله في الدواوين المظبية في الروضة الندية يعني يسير على هذا المنهج بل زاد - 00:19:27
الشوكاني وتجد أن هذا واضحا في باب آ الفرائض والموايبس فقال يعني أول ما قدم لهذا الباب قال لا تعتمد إلا على نصها في الكتاب أو في السنة أو نعم إلا نصها في الكتاب والسنة وما جاء عن الصحابة فلا - 00:19:47
أه تقبل ولا شك أن هذا ما ينبغي ولا شك أن هذا ليس من منهج أهل السنة والحديث وهذا المنهج لا شك أنه خاطئ نحن ذكرنا هذا من أجل التنبيه - 00:20:06

على ضعف هذا المنهج. وأن هناك كثير ممن ينتسب إلى الحديث ويشتهر بالحديث وعلى هذا المنهج فينبغي الانتباه وأن اصح المناهج هو منهج ابن تيمية رحمه الله هو تلميذ ابن القيم - 00:20:16
وابن كسير الدمشقي وابن عبد الهادي وابن رجب وغيرهم ممن ساروا على هذا المنهج كائنة الدعوة رحمهم الله تعالى. رحمة الله عليهم جميعا فهذا هو منهج الكتاب والسنة وهذا هو منهج الصحابة والسلف وهذا هو المنهج الصحيح. هذا هو المنهج الصحيح - 00:20:32

فينبغي للشخص أن يتفقه على هذا المنهج وأن يكثر من القراءة في كتب هؤلاء الأئمة الأعلام حتى يسيروا على منهجهم نحن لا نقول بالتقليد وكذلك أين كما تقدم فيما سبق في الكلام على مسألة التقليد - 00:20:50
فإذا كان فيما سبق أن هناك طرفان وسط في التقليد فهناك من يعني يرد حتى أقوال الصحابة وتجد أن قد يكون هناك اجمال ويرده وعكس هذا الطرف هو من يجمد على من يجمد على أقوال العلماء ولا شك أن المنهجين ليس - 00:21:07
حي فالواجب والشاخص أن نهج المنهج السليم ثم يسير على هذا المنهج وإذا قاتل ابن تيمية وغيره عليك أن تعرف منهجهم ولا تأخذ لا لا يكن قصدك مجرد القول فقط وإنما عليك أن تعرف منهجهم حتى تسير على هذا المنهج. فعليك أن تندب كيف - 00:21:26
يناقشون الأدلة وكيف يجمعون النصوص وكيف يوجهون القول الراجح بالدليل وما هو وما هي القواعد التي يسيرون عليها فهذا الذي ينبغي على طالب العلم أن ينتبه إليه. وهذا ليس خاصا بالفقهيات وإنما أيضا في غيرها. ولا زلنا ننبه على أيضا لابد من اتباع - 00:21:47

المنهج السليم في علم الحديث ولابد من سلوك منهج المتقدمين في علم الحديث وذكرنا فيما سبق وكثير ومرارا أن منهج المتأخرين في الغالب أنه منهج ليس بسليم ومنهج خاطئ تجد كثير من الأحاديث الصحيحة تضاعف والأحاديث ضعيفة تصحح هذا هو الحاصل في هذا الوقت وفي هذا - 00:22:07

وكل هذا بسبب عدم صحة المنهج الذي يسيرون عليه. فالواجب على الشخص أن ينهج منهج المتقدمين في علم الحديث وكذلك أيضا بالفقهيات وفي غيرها من مسائل العلم. حتى أنه يصل إلى السمرة المطلوبة والصحيحة التي أرادها الله - 00:22:29
عز وجل من خلال هذه الشريعة التي أنزلها على رسوله صلى الله عليه وسلم. نعم فابن حزم رحمه الله بسبب أنه يعني إذا وجد الأسناد ظاهره الصحة خلاص يقول بصحته ولا يلتفت إلى الخلاف الذي يقع في الأسناد أو في المتن بل حتى - 00:22:49
بل يقول أن هذا الخلاف يدل على قوة الحديث ولا شك أن هذا ما يدل على قوة الحديث بل يدل على ضعفه. نعم فالخلاصة أن هذا الحديث ضعيف ولا يصح بل هو حديث - 00:23:09

منكر نعم وأرجانا الكلام على بعض المسائل التي هي متعلقة بحديث ابن عمر ومن هذه المسائل هي مسألة أن يعني هل يشرع أن يؤذن بالليل أم لا؟ وتقدم الكلام على هذه المسألة وكنا أن أهل العلم - 00:23:19

متفقين على ان الصلوات الرابع انه لا يؤذن لها قبل وقتها وانما الخلاف بينهم في صلاة الفجر فقط هل يؤذن لها قبل وقتها ام لا فزهبوا على فزهبوا على او زهبوا الى ثلاثة اقوال او ذهب اهل العلم او انقسم اهل العلم في هذه المسألة الى ثلاثة اقوال - [00:23:39](#) القول الاول ممن منع من ذلك وهم سفيان الثوري وكذلك ايضا النعمان ابن ثابت اي ابو حنيفة وكذلك ايضا محمد ابن الحسن الشيباني والقول الثاني هو آ القول بمشروعية الاذنين. وانه يؤذن للفجر قبل وقتها. وهذا ما ذهب اليه جمهور اهل العلم - [00:23:59](#) كالاوزاعي وعبدالله ابن المبارك والامام مالك والشافعي واحمد واسحاق باباهوية وابو بكر وابو ثوب وجبير وعفوا ابن جبير الطبوي وداوود ابن علي الظاهري كلهم ذهبوا الى هذا القول والقول الثالث هو ان الاذان الذي يكون في الليل ويسبق الاذان ويسبق طلوع الفجر هذا لا يكون الا في رمضان - [00:24:23](#)

ولا يكون في غيره من الزمان ومن الوقت وذهب الى هذا ابو محمد ابن حزم رحمه الله وكذلك ايضا آ ذهب الى هذا ابن القطان الفاسي تأخر ذهب ايضا الى هذا القول. ورجح هذا القول بعض مشائخنا المتأخرين ذهبوا الى انه لا يؤذن اذنين الا في رمضان - [00:24:53](#)

خاصة وان الاذان الاول الذي يسبق طلوع الفجر من اجل تنبيه الناس على ان آ وقت الفجر قد قارب على الطلوع حتى يستعدوا فيتسحبوا ولا يفوتهم السحوب. وجاء مصرحا هذا في حديث عبد الله ابن مسعود - [00:25:15](#) وكذلك ايضا في حديث سمر بن جندب في حديث سمرة الذي رواه الامام مسلم واحمد وغيرهم ان الرسول عليه قال ليغرنكم اذان بلال من سحوركم فانه يؤذن بليل. وكذلك ايضا جاء في جاء هذا تقريبا في حديث عبد الله بن مسعود - [00:25:38](#) المقود في الصحيحين وان آ بلال يؤذن بليل حتى ينبه نائمكم ويرجع قائمكم وايضا يعني اشير الى هذا في احاديث اخرى وذكرنا ان يعني ان القول بان هناك اذنان بان هناك اذنين ان هذا يعني ما وجدنا دليلا نوعا ما واضح - [00:25:58](#) على هذا الشيء وان الاحاديث التي فيها مشروعة الاذنين يعني هي متعلقة بالسحور ومتعلقة بالصيام فهذه يؤيد بان هذا الاذان الذي يسبق طلوع الفجر لا يكون الا في رمضان خاصة. لكن نقل نقل عن الامام مالك - [00:26:23](#)

قال الامام مالك رحمه الله بان آ على هذا عمل اهل المدينة ان اهل المدينة يؤذنون اذنين اذان يسبق طلوع الفجر واذان يكون عند طلوع الفجر. وقال ان هذا عليه عمل اهل المدينة - [00:26:43](#) وايضا نقل هذا الامام الشافعي عن اهل مكة انهم ايضا يتوارثون هذا فيما بينهم فيؤذنون اذنين في جميع ايام السنة ولا شك ان في هذا النقل عن الامام مالك والامام الشافعي لا شك ان فيه قوة. لا شك ان في هذا قوة. ولعل هذا يوجه - [00:27:00](#) قول من ذهب الى الاذنين هو انه يشرع ان يؤذن باذنين للفجر في طول ايام السنة. وان هذا ليس خاصا في رمضان. فكما ذكرت ما نقل عن ما قاله الامام مالك وقال الامام الشافعي يؤيد هذا وان كان يعني ليس بتأييدا واضحا جدا - [00:27:20](#) فعمل العقب والله اعلم هو ما ذهب اليه الجمهور من ان الاذان الاول مشروع في جميع ايام السنة وليس خاصا في آ رمضان خاصة نعم وهناك ايضا مسألة اخرى تتعلق بهذا الحديث وهو كم اه الفارق او ما هو الوقت الذي يكون بين الاذان الاول وبين الاذان الثاني هل - [00:27:42](#)

توقع فيها خلاف مطول نوعا ما فزهد بعض اهل العلم الى ان كل الليل وقت الاذان الاول. الا ان كل الليل وقت للاذان الاول. والقول الثاني ان وقت الاذان وليبدأ من ثلث الليل بعد المضي ثلث الليل. قال لان العشاء - [00:28:03](#) اه الوقت المختار لها ان يؤذن لها بثلث الليل ان تصلى اه عندما يذهب ثلث الليل. اذا بعدها اه يشرع ان يؤذن للفجر والقول السادس ان الاذان الاول لا يكون الا بعد منتصف الليل لان وقت العشاء اه يكون اه نهاية - [00:28:22](#) عند منتصف الليل والقول رابعا الاذان الاول يكون عند السحور ويسبق تكذيبا ويسبق الفجر بقليل وهذا القول لعله ارجح الاقوال لما ثبت آ من حديث عائشة انه لم يكن بينهما الا ان يصعد - [00:28:45](#) وينزل هذا بينهما الا ان ينزل هذا ويلقى هذا لم يكن بينهما الا ان ينزل هذا ويلقى هذا فهذا يفيد ان المدة بينهما قصيرة جدا تفيد ان المدة بينهما قصيرة جدا وهذا ما رجحه آ السبكي تقويم الدين السبكي - [00:29:07](#)

وكذلك ايضا ابن دقيق العيد والحافظ ابن رجب والحافظ ابن حجر وكما ذكرت ان هذا واضح من حديث عائشة انه لم يكن بينهما الا ان ينزل هذا ويلقى هذا وان كانت اول هذا ان نووي - [00:29:26](#)

رحمه الله تأول هذا فقال ان بلال كان يؤذن ثم يجلس ويدعو وينتظر. حتى اذا اوشك الفجر على الطلوع نزل ونبه ابن ام مكتوم على ان الفجر قد طلوع هكذا قال النووي رحمه الله لكن هذا فيه نظر لانه يخالف ظاهر الحديث. فالثابت في حديث عائشة وايضا في حديث القاسم عنها - [00:29:43](#)

انه لم يكن بينهم من لن ينزل هذا ويوقع هذا لذلك رد عليه الحافظ ابن حجر وغيره من اهل العلم ولا شك ان هذا هو العقب وهو الصحيح وكأنه بينهما وقت يسير وقليل. وهذا ما جاء في الحديث صراحة ويبدو ان ليس بينهما يعني دقائق معدودة. عشر دقائق او - [00:30:08](#)

سبعة دقائق ولا شك ان في هذه المدة يتسنى للشاص ان يتسحب. يتسنى للشاص ان يتسحب ويدل هذا اه حديث اه جيد ثابت الذي رواه عنه انس كما في البخاري قال تصحون مع الرسول عليه - [00:30:28](#)

عليه الصلاة والسلام ثم قمنا الى الصلاة قال كم كان بينكم بين سحورك وبين صاد؟ قال خمسين اية وخمسين اية تقريبا تحتاج الى سبع دقائق ثمانية دقائق لذلك ايضا في صحيح البخاري عن سهل ابن سعد الساعد يقول عندما تسحر مع اهلي يكن اه - [00:30:48](#)

سرعة حتى ادرك الصلاة مع الرسول صلى الله عليه وسلم. فكانوا يؤخرون آ السحور عند آ طلوع الفجر فكانوا يبدو انهم يتساحون ثم يطلع الفجر مباشرة. فهذا الاذان حتى ينبه الناس على ان الفجوة قد على ان يطلع - [00:31:06](#)

فيتسحر من اراد ان يتسحر نعم كذلك ايضا هنا مسألة مهمة تتعلق حديث عبد الله بن عمر وهو انه جاء في بعض الروايات او جاء في بعض الاحاديث ان الذي يؤذن بليل انما - [00:31:26](#)

فهو ابن مكتوم ابن ام مكتوم وان الذي يؤذن عند طلوع الفجر انما هو بلال. الذي تقدم في حديث ابن عمر وان الذي يؤذن بليل انما هو بلال وان الذي يؤذن عند طلوع الفجر انما هو ابن ام مكتوم. فكان لا يؤذن حتى يقال له اصبحت اصبحت. فجاء في - [00:31:44](#)

آ حديث انيسة الذي رواه عنها منصور ابن زيدان عن خبيب ابن عبد الرحمن عن عمته انيسة انها قالت ان ابن ام مكتوم كان يؤذن بليل وان بلالا كان يؤذن عند طلوع الفجر فكنا نتمسك به حتى نحبسه حتى يتسنى لنا - [00:32:04](#)

السحور وهذا الحديث قد رواه ابو داود الطيالسي عن شعب بن الحجاج عن آ خبيب بن عبد الرحمن كما رواه ايضا منصور ابن وكما ذكرت رواه داود الطيالسي وكذلك ايضا ابن خزيمة والطحاوي في شرح معاني الآثار وغيرهم ممن روى هذا الحديث - [00:32:27](#)

وهذا الحديث اسناده ظاهره الصحة فخبيب بن عبد الرحمن ثقة لا شك في ثقته وكذلك عمته الصحابية. فيكون هذا الاسناد اسناد صحيح وكذلك ايضا جاء من حديث عائشة جاء من حديث عائشة ان بلالا كان هو الذي يؤذن عند طلوع الفجر وان ابن ام مكتوم كان يؤذن - [00:32:48](#)

وهذا خلاف حديث عائشة الذي ثبت عنها في الصحيحين من رواية القاسم رواية عبيد الله بن عمر عن القاسم ابن محمد عن عائشة ان بلالا كان يؤذن بلال فقد وشرب وحتى يؤذن ابن ام مكتوم. كما ذكرت ان في - [00:33:11](#)

رواية القاسم عنها في الصحيحين ان الذي يؤذن بليل انما هو بلال وان ابن ام مكتوم هو الذي يؤذن عند طلوع الفجر لكن جاء عنها باسانيد اخوة ان الذي يؤذن بليل انما هو ابن ام مكتوم والذي يودنا ان يطلع الفجر هو بلال. فروى ابو اسحاق السبيعي عن الاسود عن عائشة - [00:33:31](#)

ان ابن ام مكتوم كان يؤذن بليل وان الذي يؤذن عند طلوع الفجر هو بلال كما رواه ابن خزيمة في كتابه الصحيح. وكذلك اذا رواه اسحاق في كتابه المسند وكذلك ايضا جاء من طريق الدواء وردى عن هشام بن عروة ابن الزبير وعن عائشة ايضا ان بلالا هو الذي يؤذن - [00:33:52](#)

طلوع الفجر وان ابنه من مكتوم هو الذي يؤذن بليل. ففي هذان في هذين الحديثين ان الذي يؤذن كما ذكرت بليل هو ابن ام مكتوم وهذا يخالف حديث ابن عمر ويخالف ايضا حديث عائشة الذي في الصحيحين ويخالف ايضا حديث عبد الله بن مسعود الذي في

الصحيحين وان بلال هو الذي يؤذن بليل ويخالف ايضا حديث سمرة - [00:34:14](#)

ان جندب الذي في مسلم ان الذي يؤذن بليل هو بلال. فاهل العلم اختلفوا في هذه الاحاديث وبالذات حديث عائشة فيعضهم ذهب

الى ان حديث عائشة قد انقلب على من رواه وهو الدواء وردي وكذلك ايضا ابو اسحاق السبيعي. والدواء - [00:34:34](#)

شك انه صدوق لكن عنده اوهام واخطاء ولا يشتبه انه قد وهم وقد اخطأ في هذا الحديث. وابو اسحاق السبيعي ايضا يعني وان كان

جاء عنه من وايد إسرائيل وابنه يونس بن ابي اسحاق - [00:34:54](#)

اه عنه عن الاسود عن عائشة بهذا. لكن هو سفيان الثوري وشعبة الحجاج هذا الحديث عن اسحاق السبيعي عن ان عائشة ولم يذكروا

ما يتعلق ببلال وابن ام مكتوم وان ملكوا عنها انهم ما كانوا يؤذنون الا عند طلوع الفجر انهم ما كان يؤذن الا عند طلوع - [00:35:10](#)

في الفجر فاقول وان كان يعني وهو هذا ابو اسحاق السبيعي لكن وقع اختلاف الا باسحاق السبيعي فهناك من زاد وهناك من لم يزد

وان شعبة والسبوة من الاسباب ما دكه شيء من هذا. وانما جاهد في رواية اسرائيل ورواية تونس ابن ابي اسحاق السبيعي فلا

يستبعد ايضا - [00:35:30](#)

ان يكون هذا الحديث وهم وكما قال ابن خزيمة رحمه الله اه ان الاسود لم يصرح بالتحديث ان اه ابو اسحاق لم يصرح بالتحديث ان

ابا اسحاق لم يصوح بالتحديث من الاسود فلا يستبعد - [00:35:50](#)

انه دلس وان كان ان ان ابو اسحاق السبيعي من ابناء القسم الاول من القسم الاول فيما يتعلق بالتدليس من الاصل في رواياتنا

المحمودة على السماع والاتصال لكن اذا دلة الادلة والقرائن على انه دلس وذلك بان يكون المتن مخالف لما هو اصح منه فلا يستبعد

ان يقال بانه قد دلس. وقد اشار ابن خزيمة - [00:36:05](#)

الى هذا؟ بالتحديث لكن هنا توقف وله الحق ان يتوقف لان هذا خالف الاحاديث الصحيحة عنها بالذات عن عائشة وخالف ايضا

حديث ابن عمر وحديث ابن مسعود وحديث سمرة واما حديث انيسة - [00:36:28](#)

فهذا الحديث فيه نظر من جهتين الجهة الاولى انه مخالف لما ذكرنا بالاحاديث الصحيحة ان بلال هو الذي يؤذن بليل. والامر الثاني

انهم كانوا يتعلقون ببلال وكانوا يمنعون. من ان يؤذن عند طلوع - [00:36:47](#)

الفجر حتى يكمل احدهم او تكمل اه احدهم او تكمل هذه المرة سحواها. ولا شك ان هذا يعني فيه نوعا ما فيه نظر. فاذا طلع الفجر

خلاص الله عز وجل يقول وكلوا وتبوا - [00:37:03](#)

وحتى يتبين لكم الخيط الابيض من الاسود من الفجر ثم ثم الصيام الى الليل. فالامر ليس مقيدا بالتأدين وانما مقيدا بطلوع الفجر

وجعل الاذان علامة كيف يمنعون من التأدين ولو امتنع لو فوض انه لم يؤذن هل يعني هذا ان الناس يستمرون بالاكل حتى تطلع

الشمس؟ لا شك مع احد يقول بهذا - [00:37:18](#)

فهل الحديث نوعا ما فيه نظر؟ وقد يكون وهما والله اعلم قد يكون وهما والله اعلم وان كان يعني هو من جهة يعتبر قويا لكن من

جهة المتن فيه ما فيه. واما حديث عائشة فلا يستبعد انه مقلوبا. لا يستبعد انه مقلوبا مع ان - [00:37:38](#)

بن عبدالم وابو رجب ايضا ذهبوا الى ان هذا الحديث مقلوب. ذهبوا الى ان هذا الحديث مقلوب ومال الى هذا القول الحافظ ابن

حجر برهة من الزمن ثم طجع قولهم واجعل هذا القول بعد ان قد وقفت له على اسند متعددة. لكن هذه الالاساني كما قلنا فيها ما فيها

وحديث - [00:37:58](#)

كما ذكرت يعني وقع ايضا في متنه اضطراب وان كان هذا الاضطراب من شعب ابن الحجاج فشعبة قد اضطرب مرة يجعل ان الذي

يؤذن بليل بلال وما يجعل الذي واد بليل ابن ام مكتوم مرة يشك. يقول ان بلال واما ابن ام مكتوم. وقد يكون هذا الطواب منه وليس

من خبيب ابن عبد - [00:38:18](#)

الرحمن هذا هو الاقرب. فحديث انيسة يعني قد يكون فيه قد يكون آآ من قبيل الوهم ومن قبيل الخطأ وان كان وان كان يعني

الشخص قد يتوود بالجزم بخطأ هذا الحديث - [00:38:38](#)

وايضا يعني قد يقال له تأويل اخر كما ذهب الى هذا الجمع من اهل العلم فقالوا فجمعوا بين اهل الاحاديث قالوا بان مر بلال يؤذن

بليل ومروى ابنه يؤذن بليل وان الامر كان بينهما نوبة ونوبة مروى بلبال ونوبة اخرى لابن ام مكتوم - [00:38:55](#)

وبعضهم جمع بينهما بجمع اخر قال ان بلال كان لا يؤذن الا عند طلوع الفجر وجاء هذا في احاديث صريحة كما في حديث انس انه الرسول عليه حسام قمر وبلال بان يؤذن عند طلوع الفجر وحديثنا الصحيح رواه النسائي. وان بلال استمر على التعدين عند طلوع الفجر حتى - [00:39:14](#)

الحق به ابن ام مكتوم فاخذ بلال يؤذن بليل واخذ ابنه ام مكتوم يؤذن بالنهار ثم بعد ذلك يعني جعل ابن ام مكتوم هو الذي يؤذن

بليل وان بلال هو الذي يؤذن بالنهار. قيل ايضا بهذا - [00:39:33](#)

جمع مع ان هذا الجمع يعني ايضا نوعا ما فيه نظر. ولا يستبعد ايضا ان يقال بهذا الجمع. لان حديث عيسى يعني ايضا فيه قوة نعم

هذي بعض المسائل التي تتعلق بهذا الحديث - [00:39:52](#)

نعم ولعل نقف عند هذا الحديث ونوجع الكلام على حديث ابي هريرة في الدرس القادم بمشيئة الله. هذا يسأل عن حديث احناء الاصبع في التشهد هل هو صحيح ام لا؟ هذا الحديث جاء من حديث ما لك بن الاموي الخزاعي عن ابيه انه وعى الرسول عليه الصلاة

والسلام يشوب اصبعه قد حناها - [00:40:07](#)

شيئا قليلا وهذا الحديث قد رواه النسائي في كتابه السنن وكذلك الامام احمد في المسند وابن خزيمة في صحيحه. وهذا الحديث

حديث اسناده جيد وان كان مالك فيه جهالة لكن كما زكينا فيما سبق وقعدنا فيما سبق ان الحديث المجهول لا يود مطلقا ولا يقبل

مطلقا وانما - [00:40:27](#)

بحسب القوائم وهنا القوائم دلت على ثبوت هذا الحديث. لذلك صححه النسائي بان رواه في كتابه السنن وصححه ابن خزيمة ان ما

رواه في كتابه الصحيح. تلاقوا بان هذا الحديث ثابت والسنة - [00:40:47](#)

وهل الحديثين سنية احنا الاصبع شيئا قليلا في التشهد هذا يسأل عن حديث ابي هريرة الذي في مسلم وغيره اذا مات ابن ادم انقطع

عمله الا من ثلاث صدقة جاوية او ابنه صالح يدعو له - [00:41:02](#)

او علم يقول هل الذي يسجل محاضرة الندوات والدروس يكون هذا من قبيل الصدقة الجاوية؟ ما في شك ان هذا يعني تسديد

المحاضرات هذا فيه خير على هذا وكل من سمع هذه المحاضرات يكون لهذا الشخص الذي ساهم في في القائها او ساهم في

تسجيلها وفي بثها - [00:41:16](#)

ونشرها ايضا كلهم يعني يحصلون على شيء من الاجر واجر الله عز وجل واسع هذا يسأل عن صحة حديث علي في المسعى والخفين

اذا كان يقصد حديث علي ان الرسول عليه الصلاة والسلام جعل المسافر ثلاثة ايام والمقيم يوم ولده فهذا الحديث صحيح في مسلم -

[00:41:39](#)

كان يقصد غيره فلا اعرف ان لعلي حديث في المسح او الخفين غير هذا الحديث هذا يسأل عن هل يوجد دليل على ان القوات السبع

متواترة؟ هذه مسألة وقع فيها خلاف بين اهل العلم فهناك من ذهب الى انها متواترة وهذا هو مذهب القوة - [00:41:58](#)

دعوة لانه متواترة. هل طوال المتأخرين والقول الثاني انها ليست بمتواترة وهذا ما ذهب اليه الذهبي وابن الجزبي وكذلك ايضا

الشوكاني هو صديق حسن خان وهذا هو الصحيح وكيف يكون متواترة وهي ما رواه الا احاد - [00:42:13](#)

حفص واحد وكذلك ايضا شعبة ايضا واحد وان كان كلاهما قد روي عن عاصم وعاصم ايضا واحد. وكذلك ايضا حمزة واحد وكذلك

ايضا الكسائي واحد وغيرهم من القوى كلهم واحد واحد فكيف يكون متواترة؟ لا يمكن للواحد ان يكون سبعة او ان يكون عشرة او ان

يكون اكثر من اربعة وهذا - [00:42:34](#)

شيء مردود اصلا وشرعا ولا يشك احد ان الواحد لا يكون متواترا والتواتر هو ما رواه الجمع الكثير وهنا ما رواه الا واحد كما يقوله

كثير من القوى ان هذه القنوات متواترة وهذا ليس بصحيح - [00:42:55](#)

لا شك ان القوم متواتر حفظا وكذلك ايضا كتابة لا شك في في هذا لكن هذا القراءة القول بانها متواترة ليست بمتواترة ذلك كبار

الحفاظ وكبار علماء الامة كسفيان ابن عيينة وابن مهدي عبدالرحمن والامام احمد - [00:43:09](#)

ان تروا قراءة حمزة وكان حمزة ايضا هو بنفسه يتردد في قراءته فلو كانت متواترة ما يمكن الحفاظ المتواتر لان المتواتر سببا شرعا وعقلا ما ينكر. فكيف هؤلاء الحفاظ يكون المتواتر - [00:43:29](#)

وما يقوله بعض القضاة ان الامام احمد رحمه الله سمع قارنا يقرأ بقراءة حمزة وان هذا القارئ كان لا يحسن القراءة. فهذا جاء احمد يتكلم في فوات حمزة هذا القول لا شك انه باطل والطاعن بالامام احمد بلا دليل - [00:43:43](#)

وايضا من قال يعني هو في غاية من يعني من قال ايضا جاهل ولا يفهم وليس الامام احمد هو الذي قال هذا فقط بل كبار الحفاظ كابن مادي وسفيان ابن عيينة انكر هذا الشيء - [00:43:59](#)

وحتى حمزة كان يتودد بقراءته وطبعا المنكر من قراءته هي المبالغة في المدود هذا هو المنكر من قراءته احاديث هذه الموقوف المشى على الخفين ما هو هذا الحديث صحيح ما اقول صحيح هو ظاهر الصحة هذا الاثر ظاهره الصحة لكن حديث علي -

[00:44:13](#)

اساليب متعددة جدا ساقها عبد الرزاق في كتابه المصنف وتحتاج هذه الاسانيد الى جمع يعني قد يطلق يعني جاء عن علي ايضا رضي الله عنه انه مسح على كفيه وجاء ايضا عن علي انه يعني اطلق المسح على الغسل. اطلق المسح على الغسل وجاء ايضا عنه انه غش على - [00:44:34](#)

نعليه فلا بد من جمع الفاظ الحديث الفاظ هذا الاسد قد يسأل عن حديث لعب الحبشة في المسجد وقال الرسول عليه الصلاة والسلام لعائشة يا خميرة نعم ثبت حديث واحد صحيح رواه النسائي - [00:44:56](#)

ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لعافية يا خميرة اما خذوا شطى دينكم من هذه الحميرات فهذا باطل باتفاق اهل الحديث هذا ليس من اوثق اصحاب الزهبية اوثق اصحاب الزهبي هو ابو الوليد الزبيدي وشعيب ابن ابي حمزة ومالك ابن انس - [00:45:11](#) وسفيان ابن عيينة الثلاثة هم المقدمين وقوي بنهم سفيان بن عيينة وقوي منهم زياد ابن السعد ويأتي بعدهم عقيل بن خالد ومع عمر بن راشد وبعده وبعده هؤلاء يونس بن يزيد العيني من هؤلاء اصحاب الزهري. وايضا يسير من اوثق اصحاب الامام مالك اصحاب اوثق اصحاب الامام مالك - [00:45:30](#)

والامام الشافعي وعبد الرحمن المهدي وعبدالله وعبدالله بن مسلمة قعني وعبدالله بن يوسف التنيسي وعبد الرحمن بن قاسم هؤلاء هم اوثق اصحاب الامام مالك. وبالذات ابن القاسم في الفقهيات في مسائل الامام مالك هو يعني مقدم عند المالكية - [00:45:52](#)

واما المذكورين الباقيين فهم في رواية حديث مالك. ويسأل من اوثق اصحاب الثوبي اوثق اصحاب السو تقريبا هما يحيى القطان وابن مهدي هؤلاء هم اوثق الناس وهو كابن الجبار او لاسئلتهم اوثق الناس في سفيان الثوري. وللطبقات يعني لهم آآ - [00:46:12](#) يعني هناك ممن تحدث عنها بكثرة كالحافظ ووجب في شرح لعل الترمذي. وقبل ايضا حفاظ دائما ينبهون ان المدني والامام احمد المعدة ينبهون على الطبقات لكن لما وجدوا مع كلام اهل العلم - [00:46:32](#)

هذا يسمى هو القول الراجح في ابي حنيفة القول الراجح في ابي حنيفة انه لا يحتج به في الحديث. لانه رحمه الله ليس بضابط وليس ببطق وانما غلب عليه الاهتمام بالفقهيات. هذا هو الذي - [00:46:46](#)

وجعل لا يحفظ الحديث والحديث يحتاج الى كاسة مذاكرة حتى يكون محفوظا في الصدر. وكل الحفاظ تقريبا جمهورهم ذهبوا الى عدم به الامام احمد وكذلك ايضا البخاري ومسلم الحجاج والعقيلي ابن عدي والدواء قطني - [00:46:59](#)

كن له الى تضعيف ابي حنيفة في الحديث وانه لا يحتج به وابن حبان ايضا في كتاب المجروحين واحاديثه ليس بالكثير بل هو قليل والذي جمع في مسانيد ابي حنيفة هذا بعضه كذب وبعضه لا يصح عن ابي حنيفة - [00:47:22](#)

فبعض هالمشاهير بعضهم متهم بكلمة من جمع له وبعضها بعض سيدنا يصح الى ابي حنيفة. وقد الفت رسائل في بحث حال ابي حنيفة. الفت رسائل خاصة في باحث حالة ابي حنيفة. في رسالة - [00:47:39](#)

في ماضون في جامعة الامام في جامعة الامام في بحث حال ابي حنيفة فجمع احاديث ابي حنيفة جمع مئة وخمسين حديث وذهب الى انه ثقة هذا ليس بصحيح هذا ليس بصحيح ولم يجمع كل حديث ابي حنيفة. ابي حنيفة اخطاء واوهام على قلة هوايته -

نعم والله هذي المسألة الكلام فيها متطور مختلف ولا يحسن الكلام في هذه المسألة لا يحسن الكلام في هذه المسألة وهذه المسألة انتهت واخطأ الكوكب عندما بحثها ويعني وقع نقيص قصده انه بحث هذه المسألة في رده على الخطيب - [00:48:11](#)

الاولى يعني ما في فائدة من بحث هذه المسألة ومن اراد ان يبحثها فليواجه السنة لعبدالله بن الامام احمد وغيرها من كتب اهل العلم هذا يسأل يقول اذا قال التابع لرجل صحب النبي صلى الله عليه وسلم هل هذا سند متصل عند البخاري - [00:48:27](#)

هذا الاسناد اختلف فيه اهل العلم على ثلاثة اقوال. القول الاول ان هذا لا يحتج به ويعتبر مغسل والقول الثاني انه يحتج به وهذا مثل المتأخرين وله مذهب المتقدمين والقول السادس - [00:48:47](#)

طبعا اه نعم القول الثالث انه اذا صرح بالتحديث اذا قال حدثني رجل صحب النبي عليه الصلاة والسلام فهذا يحتج به هذا يحتج به اذا كان هذا الشخص الذي قال معروف بانه ثقة قال حدثني رجل صحب النبي عليه الصلاة والسلام فهذا يعتبر حجة لان لانه هنا - [00:49:02](#)

التحديث اما اذا قال عن رجل يحسب انه سمع ويحسب انه لم يسمع فهذا هو القول الراجح من هذه الاقوال الثلاثة ومذهب المتأخرين مذهب يعني كما قلت ليس في الصحيح لانه يحتمل الانقطاع - [00:49:23](#)

وما ذهب اليه البيهقي رحمه الله وابو محمد ابن حزم بانه حتى لو صرح بالتحديد انه لا يقبل وان هذا يعتبر موصل فهذا ليس بصحيح هذا ليس بصحيح انه اذا صرح بالتحديث ولم يسمه فالصحابه عدول. وقد ثبت الاتصال فيكفي هذا - [00:49:36](#)

هذا يسأل عن كتب المصحف والمتأخرين هل هي مخالفة لمنهج المتقدمين طبعا فيها كثير من المسائل تخالف منهج المتقدمين وبعض المسائل لا يعني خاصة في دقائق المسائل كعلم العلل والشذوذ وزيادة الثقة ونقد المتن هي مخالفة للمنهج المتقدمين - [00:49:53](#)

هذا يسأل عن اعادة القسم الثالث من اقسام حديث عبد الرزاق قلنا القسم الثالث والله اعلم هو ما رواه آآ السقات عن عبد الرزاق رواه الصفات عن عبد الرزاق بعد ما - [00:50:12](#)

تغير بعد ما تغير هذا يسأل عن حديث عم ابن جبر بان الايجار ان الرسول عليه اتسم وضع او ضرب باصابع الاوبة تحت ركبه وقال هذا اه اجت المسلم هذا العلاقة بين الحديث وقع فيه اضطراب وهو مخالف للاحاديث الصحيحة - [00:50:26](#)

وقع في اسناده اضطراب وهو مخالف للاحاديث الصحيحة فلعل لقب انه شاذ ولا يصح هذا يسأل عن تفصيل تدليس الذهب والثوب والاعمش كل هؤلاء طبعا تدليس من الطبقة الاولى. وبالذات - [00:50:45](#)

اه الزهوي والثوري لكن هو ايضا في الطبقة الاولى وكما قال ابو زهر ربما دل هذا يسأل عن الصحيح ان وضع اليدين خلف الظهر هي جلسة المغضوب عليهم الذي ثبت في حديث عمر ابن الشهيد - [00:50:59](#)

والالتكاء على الية اليد اليسرى. هذه الجلسة المغضوب عليهم وجاء في حديث ابن عمر في النهي عن الاعتماد على اليدين واحد جمعوا مواقع في في متن الحديث في الفاظ وايضا في اسناده - [00:51:15](#)

يقول هل ثبتها سورة الزلزلة في ركعتي الفجر؟ نعم ثبت وان الرسول عليه الصلاة والسلام اعاده موتين وليسأل عن موسوعة الحديث للبيهقي طبعا يعني ما في بأس ان الانسان يقتنيها ويطلع عليها - [00:51:30](#)

مع ان تفوت كثير من الالفاظ وتفوت ايضا كثير من مخابئ الحديث لا في كل وقعة يعني ثم ادم مرة ثانية في الركعة الثانية ولم يقسمها نصفين الا مشروع ما في بأس لكن الذي ثبت في الجلسة انه قضاها ثم عاد مرة ثانية - [00:51:44](#)

هذا يسأل عن قصة الخنساء. قصة الخنساء ذكره من حجب الاصابة مع ابنائها الثلاثة والقصة فيها ضع. ماء من جهة الاسناد ما تصح لكن هي مشروعة من جهة الاسلام هذا يسأل عن صحة حديث كان يأمرنا بالاعتفاء احيانا هذا الحديث ثابت - [00:52:03](#)

ويسأل عن الرفع والتكميل للفنى متقدم للكلام على هذا الكتاب. وكنا يعني هذا الكتاب ليس به ليس فيه كبير فائدة لان هؤلاء يعني وجدوا كلاما وجمعه اغلبهم من ميزان الذهبي - [00:52:19](#)

وليس عنده مماوسة وايضا دخلوا فيه بعض الاشياء التي لا تصح في الدفاع عن ابي حنيفة واصحابه يعني اشارة الى نوعا ما الطعن في اهل الحديث نوعا ما يعني هم قصدهم قالوا كل شخص تقريبا فيه من اجل انه يقولون ما في احد سلم من الكلام. اذا ابو حنيفة يكون سالما من الكلام - [00:52:35](#)

عندما تكون لما فيه وليس فيها كبير فائدة هذا يسأل عن سنن طبعاته طبعا تقعد تمشيك هي احسن الطبقات. والشروح الموجودة المطبوعة احسن شرح هو شرح على هذا الكتاب وهناك شرح هناك شرح كثيرة لا زالت - [00:52:58](#)

طبعا شبح البدوي لا بأس مفيد في الجمع. شوح البانوي وهو ليس بكامل تطلب منها ست مجلدات سبعة ووصل فيه الى الحج فيما اظن وهو ليس بكامل لكن مفيد في الجمع بين الاقوال وان كان هو يحاول ان يرجح مذهب الحنفية كسيرا لكن - [00:53:19](#)

يعني في بعض المباحث المفيدة وفي جمع يحاول يجمع الاقوال ويناقش الاقوال هذي يقول هل صحن كان من نام وكيف يتحول الفجر فلا يخطئه هذا ذكر لكنه لا يصح وانا ملي سبت في حديث عائشة كان لا يوازن حتى يقال له اصبحت اصبحت - [00:53:35](#)

هذا يسأل عن حديث التنزه من الموت فان عامة عذاب القبر من البول هذا الحديث صحيح وصححه ابن خزيمة ورواه ابن ماجه يقول ان ان في اذان ان يعني فوق بين اذان بلال ابن ام مكتوم ليس الفرق بينهم الا ان ينزل هذا ويصعد هذا - [00:53:55](#)

لا يكفي للسحوق ما في شك ان هذا يكفي الواحد يكفي خمسة الاف هي تسحر وخاصة يعني معروف عن السابقين يأكل تمرات ويشرب لبن او ماء ويكفي هذا في السحور. لذلك جاء في بعض الاحاديث عند النسائي وغيره وبعض قول البعض بجرعة ماء -

[00:54:12](#)

هذا يسأل عن قوم بين التكبيرتين نعم هذا يعني ذكره احد اهل العلم يقول ان هذا الشاخص يشاهد التلفزيون ويسمع الموسيقى ويشرب الشيشة يعني اذا كان فيما سبق ان الطعن - [00:54:32](#)

يعني في الناس يعني يقول لي ما طبعا يعني كما قلنا اذكر الاقوال نحن نعود على الاقوال اما الطعن في الناس وسابقا اهل العلم يعني رووا عن اناس موصوفين بانهم من آآ موصول بانهم من اهل البدعة وليسوا من اهل السنة - [00:54:49](#)

مع ان اللي ذكرناهم هم من اهل السنة لكن عندهم بعض الاخطاء ويرون يعني ما يفعلون انه جائز. يعني يرون بعضهم ان سماع الموسيقى لا شك انه حرام. لكن بعضهم يرى ان هذا جائز - [00:55:08](#)

بعضهم يوم ان هذا جائز وبعض يرى ان الدخان يعتبر جائز ما في شك ان هذا واجه انه حرام. لكن بعضهم يرى ان هذا جائز فهؤلاء المسكون هم يفعلون ما يفعلون وهم يعوفون انه حوام وانما يفعلون باجتهاد منهم - [00:55:22](#)

يقول هل يصح الحديث بالجهر بالتأمين ام صح؟ فاذا قال نعم صح في حديث وائل بن حجر انه كان يجهر بأمين وصح الدعوة قتلي وايضا فاذا امن الامام فامنوا كيف نعرف تأمين الامام الا بالجهر - [00:55:40](#)

يقول هل اقوال ابن حزم في وجاء المعتمر؟ لا شك انه معتبر لكن اذا خالف من هو امكن منه فهنا يعني لا يعتبر بقوله فليس من اطالة الشعب هل هي عادة - [00:55:54](#)

اطالة الشعب هذه الاقوى منها ليست بسنة وانما هي من العادات حديث الطبراني ان من عباد الله من لا يصلح الا الفقير. هذا الحديث ما يصح. يقول ذكرتها فيما سبق ان الدم الخارج من السبلين انه ينقض الوضوء - [00:56:06](#)

فما الذي يفعله المريض بالبواسير؟ فنقول لا يعني الشخص المريض مستثنى من هذا فاذا دخل وقت الاذان اذا دخل وقت الصلاة يتوضأ ويصلي حتى لو خرج منه ذنب لكن عليه ان يتحفظ - [00:56:20](#)

فلا يجعل هذا الدم ينتشر في ثيابه مثل صاحب سلس البول وصاحب سلس البول اذا دخل وقت الصلاة يتوضأ ويصلي ما شاء قد يسأل عن حكم الشوب قائما هذه المسألة وقع فيها خلاف مطول بين اهل العلم والكلام فيها طول - [00:56:34](#)

هذا يسأل عن الحديث الذي رواه الترميذي كان الرسول عليه الصلاة والسلام يأخذ من طول لحيته ومن عرضه هذا الحديث باطل. وعمر بن هارون الصحيح انه حافظ لكن لا يحتج به. ولا شك ان هذا الحديث - [00:56:52](#)

باطل هذا يذكر ان الحسين رضي الله عنه في الجنة ويكون نشاط اعترض عليه وقال فكيف تقول انه في الجنة وان الرسول عليه في

صحيح البخاري يقول لا هذه ما يفعل بي. طبعاً تواتوا عن الرسول عليه الصلاة والسلام انه قال ان الحسن والحسين - [00:57:02](#) سيدة شباب اهل الجنة قال سيد شبابيه ليس في الجنة فقط وانما هما سيدة شباب اهل الجنة. فهذا كلام الرسول عليه الصلاة والسلام واما قوله عليه الصلاة والسلام ما ادري ما يفعل بي فهذا له سبب - [00:57:19](#)

لان امرأة من النساء عندما استشهد ابنها قالت هنيئاً له انه في الفردوس الاعلى فغضب عليها الرسول عليه الصلاة والسلام قال انا من ما ادري ما الذي يفعل بي فهذا رداً على قولها انما جزمت بان هذا الشخص في الفردوس - [00:57:34](#) جزمت بهذا الشيء ولا شك لا يجوز للشخص ان يتقدم بين يدي الله عز وجل وان ادخل الناس الى الجنة او ادخلهم من النار هذا خاص بالله وليس لكل احد - [00:57:52](#)

فرد عليه الرسول عليه استسلام بهذا القول ولا شك ان الرسول يعلم انه في الجنة ولا شك اخبر. قال النبي في الجنة وابوكم في الجنة وابوه في الجنة ولا شك ان النبي ليس اذا كان ما يجد النبي من من الذي يدري - [00:58:02](#) لا شك انه عليه الصلاة والسلام في الجنة لكن هذا ود على هذه المرأة التي تقدمت بين يعني يدي الرسول عليه الصلاة والسلام وقبل ذلك فان يدي الله بان شهدت لهذا الشخص بالجنة والشهود لشاخص بالجنة او بالنار هذا امر توقيفي - [00:58:15](#)

والرسول عليه بان الحسين هو الحسن والحسين هما سيد شباب اهل الجنة هذا يسأل عن حديث اعتدوا بالباء هذا الحديث ما يصح هذا يسأل عن حديث ابي الجهم ان الرسول عليه الصلاة والسلام اعتمد بالماء عفواً يسأل عن حديث ابي الجهم ان الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:58:30](#)

تيمم في الحظر ورد السلام فهذا الحديث يفيد انه يجوز للشاخص ان يتيمم لبعض المستحبات يريد ان ان يتيمم مع وجود الماء اذا لم يكن موجوداً اذا خشى ان يفوت هذا المستحب - [00:58:51](#)

اذا خشى ان يفوت هذا المستحب يتيمم ويرد ويتيمم ويفعل هذا الفعل او يقول هذا القول. كما ثبت عن الرسول عليه الصلاة والسلام انه تيمم مع انه في الحطب لكن اراد الا يرد السلام الا على طهارة فلذلك تيمم ورد السلام - [00:59:06](#)

وزهب الى هذا شيخ الاسلام ابن تيمية ووسع هذا الامر واكثر فقال في العبادات التي تفوت اذا توضع الشخص تفوت العبادة له الحق ان يتيمم كما في صلاة العيد فقال يتيمم هو صلاة الجنائز اذا كانت تفوته اذا اراد ان يتوضأ تفوته فيتيمم مو بالذات العيد -

[00:59:24](#)

اذا فاتته خلاص فما يستطيع ان يصلي الا لوحده وايضا ذهب الى هذا الحنفية فقالوا حتى في الجمعة وعند البيهقي النواص عليه الصلاة والسلام كان احياناً يتيمم اذا كان على جنابة واراد ان ان ينام كان يتيمم وهذا الحديث حسنه الحائض ابن حجر - [00:59:44](#) عن صحته لكن نحن لا نقول بانه يتيمم بالجنائز وللعبيدين. لكن في بعض المستحبات بان يتيمم بذكر الله فنعم كما في حديث ابي الجهم يجوز مازح كما قلت لك ان هذا هناك من اهل العلم يقول به لكن نحن لا نقول به - [01:00:02](#)

هذا يسأل عن محمد ابن عمر ابن علي لا بأس به وهل سمعنا الفضل؟ ما ادري هل ما لي سمع من قول ابن عباس او لا نعم هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:00:21](#)

اي نعم اي نعم ثبت اللهم نشارك خير هذه الخير وخير ما فيها واعوذ بك من شرها وشر ما فيها. هذا الذي سبق. هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:00:34](#)

نبينا محمد نبينا محمد - [01:00:48](#)